انتفت بل جميع الصفات لانها شرط فيها واذا انتفت الثلاثة المذكورة ثبتت
اضدادها وملزم الخ اما تقدم فلانه الخ تقريره هكذا لو انتفى شيا منها
لما وجد شيء من الحوادث لكن عدم وجود شيء من الحوادث محال فما ادي اليه وهو
انتفاء شيء منها محال واذا استحال انتفاء شيء منها ثبت وجودها وهو المطلوب
فالمصر ذكر الشرطية وحذف الاستثنائية لظهورها لو انتفى شيء منها
لما وجد شيء من الحوادث اعترض بان هذه الملازمة ممنوعة لانه لم يلزم
من انتفاء صفات المعاني عدم وجود شيء من الحوادث بل يجوز انتفاؤها
وتوجد الحوادث لاسنادها الى المعنوية كما تقول به المعتزلة فانهم
لا يثبتون صفات المعاني وانما يثبتون المعنوية فيقولون هو قادر
بذاته لا بقدرة زائدة عليها مريدا بذاته لا بارادة زائدة عليها وهكذا
ولذلك رتب في الكبري عدم وجود شيء من الحوادث على انتفاء المعنوية
دون المعاني واجيب بان القول باثبات المعنوية دون المعاني
فيكون قادرا لا قدرة ومريدا لا ارادة واضح البطلان فذلك لم يكترث
المصر به وبهذا الجواب يندفع الاعتراض ايضا بمنع الملازمة المذكورة
لجواز انتفائها وتوجد الحوادث لكون موجدها علة وطبيعة كما تقول
الطبايعيون ومن في معناهم لعنهم الله تعالى على ان كلام المصر على بطلان
العلة والطبيعة فلا يرد عليه ما ذكر حتى يحتاج للجواب عنه واما
برهان وجوب السمع له تعالى فلعلم من كلام المصر في الجملة في اثبات هذه
الصفات هو الدليل العقلي دون الدليل العقلي لضعفه اذ لا يلزم من
كون الشيء نقصا في الشاهد ان يكون نقصا في الغايب فلذلك لم
يسقه المصر الا على وجه التقوية فقط فالكتاب والسنة والاجماع علام
قواعد اللغة فاندفع الاعتراض بان ذلك انما يدل على انه تعالى سميع بصير
متكلم كما دل عليه الكتاب والسنة والاجماع لكن لا بسمع وبصر زايدين
على الذات وبكلام قايم بها وبيان الاندفاع ان معنى سميع وبصير
ومتكلم ذات ثبت لها السمع والبصر والكلام لان من لم يقم به وصف

لا

لا يشتق له منه اسم فلا يقال قايم الا لمن اتصف بالقيام ولا قاعد الا لمن
اتصف بالقعود وهكذا فان قال الخصم ما ذكرته هو مقتضى اللغة ولا
محالة الا ان الدليل العقلي منع من قيام تلك الاوصاف بالذات
لما يلزم عليه من تعدد القدماء وهو باطل تعدد القدماء انما يمنع في الزوات
لا في الذات مع الصفات وايضا لو لم يتصف الخ تقريره هكذا
لو لم يتصف بها لزم ان يتصف باضدادها لكن التالي باطل فبطل ما ادي اليه وهو عدم اتصافه باضدادها فثبت نقيضه
وهو اتصافه تعالى بها فالمصر ذكر الشرطية وطوى الاستثنائية
لكن ذكر دليلها بقوله وهي تقايض الخ لزم ان يتصف باضدادها
اي لان قابل الشيء لا يخلو عنه او عن ضده وهو تعالى قابل لتلك الصفات
فلو لم يتصف بها لزم ان يتصف باضدادها وهي تقايض الخ قد
عرفت ان هذا دليل على الاستثنائية المحذوفة والتقدير لكني اتصافه
باضدادها باطل لانها تقايض الخ وهو يرجو الى قياس اقتراني نظمه
هكذا الاضداد تقايض والنقص عليه تعالى محال ونتيجته ان هذه
الاضداد عليه تعالى محال وقد تقدم ضعف ذلك بانه لا يلزم من
كونها تقايض في الشاهد ان تكون تقايض في الغايب واما
برهان كون فعل الممكنات اوتركها جايزا في حقه تعالى فتقريره ان تقول
لو وجب عليه تعالى شيء منها عقلا او استحال عقلا لانقلب الممكن
واجبا او مستحيلا لكن التالي باطل فبطل المقدم والمصر ذكر الشرطية
واتى بالاستثنائية بقوله وذلك لا يعقل لانه ذو قوة ان يقول
لكن التالي باطل لو وجب عليه شيء منها عقلا كما تقول المعتزلة
فانهم يقولون بوجوب الصلاح والاصلح عليه تعالى وقوله لانقلب الممكن
اي لان كلا من الوجوب والاستحالة انما يكون عندهم بكون الفعل حسنا او قبيحا
لذاته عند العقل وما بالذات لا يتخلف وحينئذ اذا وجب شيء من الممكنات
او استحال لزم انقلاب حقيقته من الامكان الى الوجوب او الاستحالة

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)